

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 537 @ أي دراهم أو دنانير ولو للترزین و لا کلب ولو لصید لأن منافعهما لا تقابل بمال وبذله في مقابلتهما تبذیر و لا مجهول كأحد العبدین وکثوب و لا آبق و لا مغصوب لغير من هو بيده ولا يقدر على نزعہ عقب العقد و لا أعمى لحفظ أي حفظ ما يحتاج إلى نظر والإجارة على عينه .

و لا أرض لزراعة لا ماء لها دائم ولا غالب يكفيها كمطر معتاد وماء ثلج مجتمع يغلب حصوله